

مجزوءة السياسة

الدولة: هي تنظيم سياسي لجماعة ما على أرض محددة عبر سلطتها الممثلة في مجموعة من المؤسسات والأجهزة المراقبة لها، وهي سلطة قهر وهيمنة بما هي مؤسسة أو جهاز يحتكر حق ممارسة العنف وحق التحكم في الأفراد وتسييرهم.

الغاية: تشير إلى الهدف، أي إلى ما يتم النزوع إليه، وتقابله الوسيلة التي توظف في تحقيق الغايات، التقنية مثلاً يمكن اعتبارها بمثابة وسيلة توظف من أجل غاية محددة هي تمكين الإنسان من التحكم في وسطه.

العدالة: تعني ضمان تكافؤ الفرص وتوفير ما يساعد الفرد على تحقيق الثراء ومزيد الرفاه، دون إلغاء التفاوت.

الصراع: هو موقف تنافسي يكون طرفاً مختلفين في المواقف والمصالح، فيسعى كم منها للدفاع عن مبادئه وموافقه والحفاظ على مصالحة.

القوة: هي جملة القدرات الجسدية والفكرية التي يتمتع بها فرد أو جماعة ما، و تستعمل للدفاع عن مصلحة أو حق طبيعي. وتشير كذلك إلى القدرة على الحكم الصحيح وتميزه من الباطل.

الحق الطبيعي: هو الحرية التي تكون لكل شخص في أن يستخدم قوته الخاصة ليحافظ على طبيعته وحياته، وهذه الحرية تسمح له بفعل كل ما يعتبره حسب فهمه وإدراكه الوسيلة الناجحة لتحقيق ذلك.

القانون: هو كل تعبير صريح، مكتوب أو متعارف عليه، يلزم الإنسان أخلاقياً أو مجنباً. إنه القوانين الضرورية التي تنظم بموجبها العلاقات بين الأشياء الطبيعية أو ظواهرها.

المساواة: المبدأ الذي تكون بموجبه كل التعاليم، من ممنوعات وعقوبات قانونية، واحدة بالنسبة إلى كل المواطنين بلا تمييز في العرق أو الثروة أو الدين.

السلطة: هي القدرة التي يتتوفر عليها فرد أو جماعة ما، بحيث تسمح لمن يمتلكها بممارسة التأثير على الآخرين وتوجيه تصرفاتهم، و تكون السلطة مشروعية إذا ما تأسست على مبادئ مقبولة ومتواضعة عليها أما إذا قامت على القوة غير المبررة فتكون تسلطاً واستبداد.

المشروعة: هي حالة تتحقق عندما تكون الحقوق الإنسانية الأساسية هي القاعدة و المحدد الأول للعلاقات الاجتماعية والسياسية أي أن المشروعية تتحقق و تتجسد عندما تكون الحقوق الإنسانية أساسا للدستير و القوانين.

التعاقد: هو اتفاق يبرمه مجموعة من الناس بشكل حر، من أجل وضع قواعد معينة قصد تسخير و تدبير الشأن العام.

الطبقة: تجمع من الأشخاص ينجز عملا واحدا في إطار عملية إنتاجية واحدة، و تختلف باختلافها وضعاها الاقتصادي و موقعها من عملية الإنتاج.

الحق: يشير إلى معندين، أولا بما هو حق طبيعي يستند إلى القوة المادية والذهنية التي يتمتع بها الفرد، و ثانيا بما هو حق وضعي يستند إلى القانون الوضعي و غايته حفظ حق الجميع في الحياة و العمل و التمدرس.

الحق الوضعي: يعني مجموع القوانين التي يضعها أفراد مجتمع ما بالتعاقد فيما بينهم لتنظيم علاقاتهم و تدبير شؤونهم، و تكون متغيرة بتغيير الزمان و المكان.

العنف: هو الشدة و القسوة و استخدام القوة استخداما غير مشروع و مخالف للقانون، إنه إلحاق الضرر بالذات أو بشخص آخر كيما كان نوع هذا الضرر ماديا أو معنويا.

الإنصاف: هو شعور يقيني و عضوي بالعدل و الظلم، يتجلّى في تقويم حالة عينية و خاصة، أي تقويم ما هو عائد لكل فرد في مجال الحقوق، إنه إعطاء كل ذي حق حقه.